

11 10 60 21 6102 regoslArD

سامي بن محمد الصقير

رحمه الله في كتاب الصلاة باب المواقيت وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا نصلي المغرب فمع النبي وعن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل - [00:00:00](#)

ثم خرج فصلى وقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي رواه مسلم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم - [00:00:26](#)

متفق عليه وعن رافع ابن خديج رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصبح انه اعظم لاجوركم. رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن حبان وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس - [00:00:46](#)

فقد ادرك الصبح. ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. متفق عليه. ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها نحوه وقال سجدة بدل ركعة ثم قال والسجدة انما هي الركعة - [00:01:13](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بصلاة العشاء حتى ذهب عامة الليل ثم قال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي - [00:01:40](#)

قولها رضي الله عنها اعتم اي دخل في العتمة والعتمة هي ثلث الليل الاول بعد مغيب الشفق فاعتم النبي عليه الصلاة والسلام ثم قال لاصحابه انه لوقتها. يعني وقتها الافضل ووقتها المختار - [00:02:01](#)

لولا ان اشق على امتي بالتأخير الى هذا الوقت فدل هذا الحديث على مسائل منها اولاً مشروعية تأخير صلاة العشاء الى ثلث الليل الاول ما لم يكن هناك مشقة على المأمومين. فان كان عليهم مشقة فان الامام يبادر في الصلاة في اول وقتها دفعا - [00:02:18](#)

بالحرج والمشقة وفيه ايضا دليل على شفقة النبي عليه الصلاة والسلام بامته. لانه لولا هذه المشقة وهذا الحرج لكان يصلي هذه الصلاة في ثلوث الليل يعني في هذا الوقت الفاضل - [00:02:42](#)

وقد قال الله عز وجل لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف الرحيم اما الحديث الثاني حديث ابي ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:00](#)

قال اذا اشتد الحر فابردوا في الظهر فان الحر من فيح جهنم. اذا اشتد الحر يعني ازدادت حرارة الشمس فابردوا بالظهر يعني اخروها الى وقت البرد فان الحر من فيح جهنم. وذلك ان النار اشتكت الى الله عز وجل - [00:03:22](#)

فاذن لها في نفسين نفس في الصيف وذلك اشد وهو اشد ما نجد من الحر ونفس في الشتاء وهو اشد ما نجد من البرد والزمهرير فدل هذا الحديث على مشروعية الابراج بصلاة الظهر وذلك بان تؤخر الى ان يبرد الجو - [00:03:47](#)

وتزول حرارة الشمس وهذا الابراج سنة متى وجد سببه فانه يفعل وهو عام ايضا لمن كان في الحضر ولمن كان في السفر. ولهذا ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يبرد في صلاته عليه الصلاة - [00:04:13](#)

السلام في السفر وليس معنى الابراد ان تؤخر الصلاة نحو ساعة او نصف ساعة الابراد هو ان تؤخر الصلاة الى قبيل صلاة العصر حتى يحصل تحقيق السنة كما جاء ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام. لكن اذا عارض الابراد والتأخير مصلحة - [00:04:31](#)

ناس وهو كون الناس يقولون مشغولين او يكونون في اعمالهم او انهم نائمون او ما اشبه ذلك فتقديم الصلاة في وقتها اولي. ولا سيما في وقتنا الحاضر مع وجود هذه المكيفات ومع وجود هذه المبردات - [00:04:54](#)

التي تذهب حرارة الشمس وفي هذا الحديث ايضا دليل على اهمية الخشوع في الصلاة. لان العلة والحكمة من قوله عليه الصلاة والسلام ابردوا اذا اشتد الحر فابردوا بالظهر الحكمة من ذلك لاجل ان يصلي او لاجل ان يؤدي الصلاة بقشور - [00:05:14](#)

اما الحديث الثالث حديث رافع بن خديج رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبحوا بالصبح فانه اعظم قولهم اصلحوا بالصبح هذا له معنيان. المعنى الاول لا تصلوا الصبح حتى تتيقنوا دخول الوقت - [00:05:37](#)

لان الانسان ولا سيما في الزمن الماضي الذي يبني فيه الانسان دخول الوقت ربما على غلبة الظن فقد يصلي الصلاة اي صلاة الفجر قبل دخول وقتها والمعنى الثاني اصبحوا بالصبح اي اطيّلوا. القراءة في صلاة الصبح حتى يتبين ويتحقق - [00:05:57](#)

وكلا المعنيين الصحيح فان الواجب الا تصلى الصلاة الا بعد ان يتيقن دخول وقتها والمشروع ايضا ان تطال القراءة في صلاة الفجر. ولهذا تقدم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقرأ في صلاة الفجر ما بين الستين الى المئة - [00:06:18](#)

اما الحديث الرابع حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. قوله من ادرك ركعة من الصبح قبل ان - [00:06:40](#)

طلوع الشمس اي قبل ان يطلع قرنها الاعلى فقد ادرك الصبح فاذا ادرك ركعة فانه يكون مدركا للصلاة وهكذا جميع الادراكات. فجميع الادراكات سواء كان ذلك ادراك الوقت. او ادراك الجماعة او ادراك - [00:07:00](#)

لا تدرك الا بادراك ركعة. والمراد الركعة بسجديتها احترازا مما لو ادرك الركوع مع الامام ثم انفصل عنه او انقطع الامام عنه لعذر فانه لا يكون فانه لا يكون مدركا للصلاة - [00:07:22](#)

فمثلا انسان يصلي مع الامام ولما رفع الامام من الركوع انفصل عن الامام بعذر شرعي فانه لا يكون مدركا للركعة لانه لا بد ان يدرك الركعة بسجديتها. كذلك ايضا لو قدر ان جماعة يصلون - [00:07:44](#)

الجمعة في مكان في المسجد منفصل عن الامام ثم انقطع الصوت عنهم بعد ان رفع الامام رأسه من الركوع في الركعة الاولى لم يعد الصوت فانه في هذه الحال يتمونها ظهرا ولا يصلون جمعة. لانهم لم يدركوا ركعة من الصلاة. ولهذا في - [00:08:04](#)

صحيح وفي رواية مسلم من ادرك سجدة بدل الركعة. يوم اي ان المراد ركعة بسجديتها. فعلى هذا في قول من ادرك رجعة يعني بسجديتها فانه يكون مدركا للوقت. ويكون مدركا للجماعة ويكون مدركا للجمعة. وهذا - [00:08:26](#)

في جميع الادراكات والمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان من ادرك قدر التحريم في جماعة وفي الوقت فانه يكون مدركا فلو قدر ان شخصا دخل مع الامام قبل ان يسلم التسليم قبل ان يسلم - [00:08:46](#)

فانه يكون مدركا للجماعة. ولو كبر لاحرام قبل خروج الوقت ولو بلحظة فانه يكون مدركا للوقت قالوا لانه ادرك جزءا من الصلاة فيكون مدركا لجميعها. الا انهم رحمهم الله استثنوا صلاة الجمعة وقالوا ان - [00:09:08](#)

لا تدرك الا بادراك ركعة. لكن الصحيح كما تقدم ان جميع الادراكات لا تدرك الا بادراك ركعة كاملة لعموم قول النبي عليه الصلاة والسلام من ادرك ركعة من الصلاة وفي رواية سجدة بدل ركعة - [00:09:28](#)

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى صلى الله على نبينا محمد - [00:09:46](#)